

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

The Developmental Role of Informal Institutions in Achieving Good Governance

د. بكاري مختار¹، د. بن سعيد لخضر²

¹ جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر (الجزائر)، mokhtar.bekkari@univ-mascara.dz

² جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس (الجزائر)، lakhdar.bensaid@univ-sba.dz

الملخص:

تهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد والتي تؤثر على التنمية، ففي حين أن المؤسسات تسن قوانين اللعبة في مجتمع ما، فإن الحكم الراشد يرتكز على طرق وأساليب إدارة الهيئات العامة والخاصة في كامل المستويات وفق مبدأ أن التطور مرتبط بالتسيير الفعال والناجح، وأن التنمية تمر حتما عبر تحسين وتطوير أداء المؤسسات جهة ومن جهة أخرى تطوير أداء الأفراد وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في إدارة شؤون الهيئات العمومية في كامل المستويات، من خلال الاعتماد على آليتي الشفافية والمساءلة، وسيادة القانون كأهم مرتكزات الحكم الراشد، كما تعتبر المؤسسات الغير رسمية جهة الاتصال بين النظام السياسي ومؤسساته الرسمية وبين المجتمع من خلال العمل على نقل مطالب المجتمع إلى النظام السياسي والسعي نحو تحقيقها من خلال التأثير في عمل المؤسسات الرسمية، ورغم أهمية دور المؤسسات الغير الرسمية في عملية صنع السياسة العامة، إلا أن هذا الدور متباين بحسب نوعية الأنظمة السياسية ودعمها لتلك المؤسسات وحرية عمل وحركة المؤسسات وأهليتها القانونية التي اكتسبتها من النظام السياسي، وأساليب عملها لتحقيق مطالبها، وتحقيق الرفاهية للمواطنين التي تعتبر مطلبا رئيسيا.

الكلمات المفتاحية: الحكم الراشد، المؤسسات الغير رسمية، الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص.

Abstract:

This paper aims to shed light on the developmental role of informal institutions in achieving good governance that affects development, while institutions enact the laws of the game in a society, good governance is based on the methods and methods of managing public and private bodies at all levels according to the principle that development is linked With effective and successful management, and that development inevitably passes through improving and developing the performance of institutions on the one hand, and on the other hand, developing the performance of individuals and activating the role of civil society institutions in managing

the affairs of public bodies at all levels, by relying on the mechanisms of transparency and accountability, and the rule of law as the most important pillars of good governance, as well as Informal institutions are considered the point of contact between the political system and its formal institutions and the community by working to transfer the demands of society to the political system and seeking to achieve them by influencing the work of formal institutions. Despite the importance of the role of informal institutions in the process of making public policy, this role It varies according to the type of political regimes and their support for these institutions, the freedom of action and movement of institutions, their legal capacity that they acquired from the political system, and their working methods to achieve To meet its demands, and to achieve the welfare of the citizens, which is a major requirement.

Keywords: good governance, informal institutions, the state, civil society, the private sector.

1. المقدمة:

تعتبر المؤسسات في الأدبيات التطبيقية للاقتصاد على أنها القوانين التي تحكم اللعبة في المجتمع بمعنى إنها كل تلك القيود التي يتعارف عليها المجتمع لتحكم العلاقات التبادلية بين البشر مما يترتب عليه تشكيل هيكل الحوافز في التبادل بين البشر سياسيا واجتماعيا واقتصاديا. لقد أصبح من الأمور المستقرة تماما في البلدان المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية أنه يمكننا شراء سيارة من تاجر أو تفاحا من السوبر ماركت، أو سلعا عبر الانترنت، أو الاستثمار في البورصات دون التعرض لخطر سرقة نقودنا. ولكن عند القيام بهذه التعاملات التي لا تعتمد على أسس المعرفة الشخصية، نعلم على مجموعة من المؤسسات الحديثة نسبيا لحماية مصالحنا، لقد ضلت المبادلات على مدى قرون تتم وجها لوجه، أو تقتصر على أناس تعرفهم أو أشخاص تعرفهم أسرتك أو علاقاتك التجارية.

يعد مصطلح الحكم الراشد أو الحوكمة أحد أهم المصطلحات التي حظيت باهتمام عدد من الجهات والمنظمات الدولية خاصة العاملة في مجال التنمية وكذلك الأوساط الأكاديمية، الأمر الذي أدى إلى تبلور مفاهيم متعددة ومتنوعة لهذا المصطلح المهم، ومن ثم فإن مفهوم الحكم الراشد يدور حول تفاعل مجموعة من العوامل والآليات التي تؤدي إلى الأسلوب الأمثل لإدارة الدولة.

1.1 الإشكالية:

لذا أصبح التزام الدول النامية بمنهجية الحكم الراشد أمرا في غاية الأهمية لما ينطوي عليه من تكامل للأدوار بين الإدارة العامة والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني من خلال التشارك لإعادة رسم أدوار كل منها ليتسنى تحقيق الرفاهية للمجتمع، والاستجابة لطموحات المواطنين وآمالهم.

في ضوء ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تساهم المؤسسات الغير رسمية في الدور التنموي للحكم الراشد؟.

تتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات:

- 1- فيما ماذا تتمثل مفهوم المؤسسات الغير رسمية الفاعلة؟
- 2- ما هي تحديات تحقيق الحكم الراشد في ظل وجود المؤسسات الغير رسمية؟

2.1 الفرضيات:

للإجابة على هذا التساؤل، ارتأينا الانطلاق من الفرضيات التالية:

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

- تحقيق الحكم الراشد مرهون بإشراك وتفاعل المؤسسات الغير رسمية من مجتمع مدني وقطاع خاص وحكومة التي تعتبر طريق مؤسسات متكاملة المنطلقات ومحددة الأبعاد والأهداف لتحقيق الرفاهية.

- كلما كان هناك إطار قانوني واسع وتمويل خاص للمؤسسات الغير رسمية أدى ذلك إلى تفعيل دور الحكم الراشد.

3.1 أهمية الموضوع:

- 1- تؤثر المؤسسات على التنمية لكونها المحدد لطرق التبادل بين الأفراد والمنظمات في المجتمع.
- 2- وجود مؤسسات قوية تتسم بالكفاءة واللامركزية ومنع الضغوط السياسية والشفافية والخضوع للمساءلة.
- 3- سرعة التغيرات الناشئة عن العولمة تدفع الحكومات إلى إصلاح المؤسسات الغير رسمية.

4.1 أهداف الموضوع:

- 1- تسليط الضوء على مفهوم المؤسسات المتمثل في المؤسسات الغير رسمية.
- 2- توضيح أهمية المؤسسات الغير رسمية ونتائجها على رفاهية المجتمع.
- 3- معرفة الدور الفاعل للمؤسسات الغير رسمية وتأثيرها على تحقيق الحكم الراشد.

5.1 تقسيمات الموضوع:

ينقسم هذا الموضوع إلى ثلاثة محاور رئيسية:

- الإطار النظري والمفاهيمي للحكم الراشد.

- المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات والمؤسسات الغير رسمية

- الحكم الراشد والدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية.

2. الإطار النظري والمفاهيمي للحكم الراشد:

يعد مفهوم الحكم الراشد من بين المفاهيم الحديثة نسبيا التي برزت بصورة واضحة على الساحة السياسية مع بداية عقد الثمانينات من القرن المنصرم، مع أن جذوره الفلسفية تعود إلى أبعد من ذلك بكثير مما جعل منه آلية تساهم في ترشيد الدولة وفقا لصيغ ومبادئ ديمقراطية، والتي تتركز بدورها على المساءلة دولة القانون ونبذ التهميش السياسي.

1.2 أصل مصطلح الحكم الراشد:

دون الإغراق في الحفريات اللغوية فإن مصطلح الحكم الراشد أو الحكمانية الجيدة قديم قدم الإنسانية واللغات التي استعملتها، فالأبحاث الكلاسيكية المعروفة تؤكد أن كلمة Gouvernance لها أصول في اللغة اليونانية kubernan واللغة اللاتينية Gubernance، ثم انتقلت في القرون

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

الوسطى إلى عدد من اللغات والحضارات وبخاصة اللغات الفرنسية والانجليزية. وقد ظهر مصطلح الحكم الراشد في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة ثم كمصطلح قانوني (1478) ليستعمل في نطاق واسع معبرا عن تكاليف التسيير "charge de gouvernance" سنة (1679).

ليعود البدء في استخدامه مع بداية عقد التسعينات وشاع هذا الاستخدام بشكل واسع وأصبح يستخدم من قبل خبراء الإدارة، وبشكل خاص من قبل المنظمات الدولية كالبنك الدولي ومشروع الأمم المتحدة (UNDP) وغيرها من المنظمات الدولية والمحلية والإقليمية.

فالحكم الراشد كفكرة واصطلاح قد تم إعطائه أكثر من معنى نتيجة لاختلاف التفسير والفهم والمدلول للمصطلح بين الكتاب والمفكرين، فمصطلحات الحكم في اللغة العربية " أنه يشتق من مصدر ثلاثي واحد (ح ك م) كلمات متعددة تخص جوانب مختلفة من نسق الحكم بالمعنى الحديث، وتضفي اللغة العربية على مفهوم الحكم في الوقت نفسه جلال العلم والحكمة والعدل على أساس من القاعدة القانونية ووفقا للمعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية القاهرة) يقال (حكم) أي قضى ويقال حكم له وحكم عليه وحكم بينهم فالحكم يقوم على القضاء بين الناس ولكن وفق أي معيار؟، ويعني الحكم أيضا العلم والتفقه أي العلم العميق بالقواعد القانونية وتفسيرها مما يبين أن المعيار في الحكم هو أعمال القواعد القانونية وتفسيرها ويعني الحكم كذلك (الحكمة) مما يتيح المجال لاعتبار مبادئ أساسية الرحمة فوق العدل أو المصلحة العامة في القضاء، والعدل هو أحد معاني الحكمة، و(المحكمة) هي هيئة قضائية تتولى الفصل في المنازعات، و(الحكومة) تعني رد الرجل عن الظلم ولكنها تستخدم محدثا بمعنى الهيئة الحاكمة، والأصل في الحكومة هو الرد على الظلم أو إقامة العدل، و(الحاكم) هو من نصب للحكم بين الناس وينطوي التنصيب من قبل آخر منطقيا على إمكان التنحية الذي ينطوي بدوره مساءلة الحاكم. ويشق من المصدر الثلاثي أيضا (تحكم) أي استبد ولا ريب في ضوء كون العدل قيمة علي إلا أن الاستبداد موجب للعزل. وهكذا تضم الاشتقاقات هذا المصدر الواحد (ح ك م) كل مفردات نسق الحكم المعاصر تقريبا وتقييمه على دعائم نبيلة من العلم والعدل والحكمة، وتعين هذه المفاهيم اللغوية التمثيل والمساءلة وهي كما نفهم جوهر الحكم". (المتحدة، 2002، صفحة 102)

إن تميز فكرة الحكم الراشد وإنعاقه عن الحكومة يبدأ عندما تتسم هذه الحكومة بأنها مؤسسة أكثر انعزالا عن المواطنين وأكثر التصاقا وتقيدا بالعمليات الإدارية، وذلك بالرغم من ندرة تعريف الحكومة كعمليات في عصرنا الآن حيث ينظر على الحكومة بأنها مجموعة من مؤسسات كواحدة من مجموعة عناصر اجتماعية.

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

و"هنا يأتي دور الحكم الراشد ليعكس كيف تتفاعل الحكومة مع المؤسسات الاجتماعية الأخرى، وكيف ترتبط تلك الأطراف بالمواطنين وكيف يتم اتخاذ القرارات في عالم يزداد تعقيدا يوما بعد يوم". (Tim plumptre, 1999, p. 2)

2.2 إشكالية الترجمة:

إن مصطلح الحكم الراشد ليس كلمة جديدة إلا أن ظهوره في النقاش حول المؤسسة الاجتماعية يعتبر نسبيا وتطورا جديدا وهذا المصطلح يفتقر إلى الترجمة الدقيقة إلى اللغات الأخرى، فعلى سبيل المثال تم ترجمة هذا المصطلح في اللغة العربية إلى العديد من الكلمات مثل: "إدارة الحكم"، "الحكمانية"، "الإدارة المجتمعية"، "الحكم الراشد أو الرشيد"، "الحكم الجيد"، "الحكم الصالح"، "الحكم السليم"، "الحكامة" "الحكمانية الجيدة"، "التدبير الجيد"، "القيادة الجيدة"، "أسلوب الحكم الجديد"، "الحكم الشامل"، "الحكم الموسع"، "إدارة شؤون الدولة والمجتمع". لقد أثار تحديد المصطلح العربي الأدق للفظ *governance* جدلا ساخنا ولا يزال نظرا لاعتبارات سياسية ودينية ولغوية وإقليمية مختلفة، ومع أن المفهوم الذي يدل عليه هذا اللفظ كان معروفا منذ وقت ليس بقصير في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، لم تبرز الحاجة إلى التعبير عنه بصورة أكثر دقة إلا في بداية التسعينات حين اتخذت هذه المسائل أهمية أكبر في مناقشة موضوع التنمية في العالم.

فقد تبني تقرير الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (2003) الذي وضعه قسم البنك الدولي، مصطلحان هما إدارة الحكم والحكم الجيد للإشارة إلى مفهومي "governance" و"good governance" على التوالي. ففي حين بدا من المستعصي التوافق على مصطلح يحظى بقبول كافة أقطار المنطقة، فقد اختار البنك الدولي أحد المصطلحات قيد التداول والأقل تحميلا للمعاني السياسية فإذا ما أردنا ترجمة مصطلح إدارة الحكم الذي اعتمده البنك الدولي إلى الإنجليزية ترجمة حرفية، توصلنا إلى عبارة "management of governing". أما بالنسبة إلى تعريب "good governance" فقد أبقى على مفهوم الحكم وأضيف إليه صفة "جيد" وهي أبسط الترجمات للفظ "good" وأقل تحميلا للمعاني الضمنية.

من أول المصطلحات التي تم استخدامها للدلالة على مفهوم "governance" مصطلح الحاكمية المشتق من الجذر اللغوي حكم وأقرب التعابير إلى هذا المفهوم، لكن هذا المصطلح تعرض لبعض الانتقادات من قبل مراقبين اعترضوا عليه لأن العلماء المسلمين يستخدمونه أيضا للإشارة إلى حاكمية الله. كما لاقى اعتراضا من علماء المغرب الذين اعتبروا أن المصطلح نشأ في المشرق وبالتالي لا يراعي الفروقات الإقليمية الدقيقة القائمة على صعيد اللغة العربية، واقترحوا مصطلح بديلا هو "الحوكمة" الذي لقي استحسانا في شمال إفريقيا. وجاءت انتقادات أخرى من قبل دول الخليج

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

ليس حيال صحة المصطلحات الجديدة اللغوية فحسب ولكن أيضا حيال الطرق المستخدمة لوضعها، فتم اقتراح مصطلحات إضافية منها "الحكم الصالح" الذي ترجم حرفيا إلى "virtuous governing"، وقد تعرض هذا التعريب لانتقادات فريقين منفصلين، أولهما يتألف من عدد من الإصلاحيين والناشطين الذين رأوا أن لفظ صالح محملة بمعاني الحكمة والعصمة من الخطأ والنقاوة وكلها صفات قد يستحيل إيجادها في واقع عالم السياسة، مما يجعل استخدام هذا اللفظ للإشارة إلى أي نظام حالي في غير مكانه.

أما ثانيهما فيشمل على الكثير من المحافظين والموالين لأنظمة سياسية حالية، وقد اعتبر هؤلاء أن لفظ حكم وبخاصة حين ترفق بصفة صالح محملة بمعان سياسية كثير، ويشجع مؤيدو هذا الموقف على استخدام مصطلحات بديلة لها طابع إداري أو تقني تفاديا لأي تلميح إلى الحكم أو ممارسة السلطة. تم أيضا تداول مصطلح آخر بشكل واسع هو الحكم الرشيد الذي تم ترجمته بعبارة "governing wise" ومع أن هذا المصطلح يتضمن أيضا لفظ حكم التي تشير إلى ممارسة السلطة فقد انصبحت الانتقادات على الجزء الثاني منه الذي رأى الكثيرون صبغة دينية كبيرة، ويعارض الكثير من العلماء في كل أرجاء منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا المصطلح الجديد نظرا لارتباطه بالخلفاء الراشدين أي الخلفاء المهديين الأربعة الذين حكموا بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة، فضلا عن لفظ رشيد من الجذر رشد الذي يعني الإدراك والحكمة ويستخدم في عدد من التعابير العربية للإشارة إلى "البلوغ" مما يؤدي إلى التحفظات ذاتها التي أثارها لفظ صالح المشابهة.

وقد استمر ابتكار مصطلحات أخرى ناشئة من التيارات المختلفة، "الحكامة" مثلا مصطلح حديث النشأة مشتق من الجذر نفسه (حكم) وقد تم استخدامه أحيانا في دول شمال إفريقيا مع أنه تعرض لانتقادات مماثلة تؤكد عدم صحته اللغوية. أما مصطلح الحوكمة وبعد المعارضة التي لقيها فقد تم إنعاشه مؤخرا، وهي مرجع معروف في اللغة العربية وقد أعطي المصطلح زخما جديدا بعد إضافة لفظ الشركات إليه مما ولد عبارة حوكمة الشركات أي "corporate governance" أو "the governance of companies" (شارل، 2007، صفحة 9). ولعل العديد من المنظمات الدولية بادرت إلى استخدام مضامين الحكم الراشد بشكل واسع كآلية لإدامة التنمية من خلال الاهتمام بتحقيق الموارد البشرية والعناية بالتنمية الاجتماعية بشكل عام إضافة إلى التنمية الاقتصادية والسياسة والإدارية في القطاعات الحكومية والمجتمعية.

3.2 تعاريف المؤسسات الدولية للحكم الراشد:

▪ تعريف البنك الدولي:

عرف البنك الدولي الحكم الراشد بأنه "الأسلوب الذي من خلاله يتم إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع بهدف التنمية". (Bank, 1992, p. 1)

▪ تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الحكم الراشد بأنه "ممارسة السلطات الاقتصادية والسياسية والإدارية للإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته، ويتكون من الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يستطيع أن يشكل مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويؤدون واجباتهم ويناقشون خلافاتهم" (UNDP, 1996)

▪ **تعريف منظمة الشفافية الدولية:** هو "إتباع إدارة تستخدم الموارد والمصادر المختلفة لأجهزتها بشكل شفاف ونزيه لتحقيق التنمية العادلة، والمخططة والمستمرة في بيئة سياسية مؤسسية تحترم مبادئ الديمقراطية والمساواة وحكم القانون". (International, 1998, p. 10)

▪ تعريف الوكالة الكندية للتنمية الدولية:

تعرف الوكالة الكندية للتنمية الدولية بأن الحكم الراشد "هو مجموعة المؤسسات والتقاليد التي تحدد ممارسة السلطة واتخاذ القرارات وكيفية تعبير المواطنين وكيفية سماع صوت المواطنين، في القضايا ذات الاهتمام العام". (international, 1997)

▪ **تعريف لجنة المساعدة الإنمائية التابعة (CAD) لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE):**

تعرف الحكم الراشد بأنه "العمليات والممارسات السياسية والمراقبة الإدارية للموارد المجتمعية قصد تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية". (CAD-OCDE, 1993)

▪ تعريف صندوق النقد الدولي:

عرف صندوق النقد الدولي الحكم الراشد "بأنه الطريقة التي بواسطتها تسير السلطة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لمنظمة ما لخدمة التنمية، وذلك باستخدام طرق فعالة في التسيير بأقل التكاليف وتحقيق أكبر المنافع". (Fund, 2000)

▪ تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية (2002):

" هو الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرّياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلا كاملا وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع الأفراد الشعب". (Broadbent report, 1999, p. 102)

▪ تعريف مؤسسات القطاع التطوعي:

" أنه العمليات والهيكل التي تستخدمها المؤسسات لتوجه وتدير العمليات العامة وأنشطة برامجها". (Broadbent report, 1999, p. 7)

▪ تعريف مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE):

- أن الحكم الراشد "يشمل التقاليد والمؤسسات والعمليات التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات الحكومية بصفة يومية" (سوليفان، 2018)، ويعالج الأسئلة التالية:
- كيف وإلى أي مدى يكون للمواطنين رأي في صنع السياسات اليومية؟.
 - ما مدى كفاءة إدارة الموارد والخدمات العامة؟.
 - كيفية منع الأجهزة الحكومية من إساءة استخدام قوتها أو سلطتها؟.
 - كيف تخلق لدى موظفي الحكومة الإحساس بأنهم مسؤولين عن تصرفاتهم؟.
 - كيفية التعامل مع الشكاوي؟.

4.2 التعاريف الأكاديمية للحكم الراشد:

✦ تعريف دانيال كوفمان، آرت كراني وبابلوزويدو-لوباتون:

- هم مجموعة خبراء وباحثين اقتصاديين في البنك العالمي فقد عرفوا الحكم الراشد بأنه " التقاليد والمؤسسات التي تحدد كيفية ممارسة السلطة في بلد معين وهذا يشمل:
- العملية التي تختار بواسطتها الحكومات وتساءل وتراقب وتستبدل.
 - مدى قدرة الحكومات على إدارة الموارد بكفاءة وصيانة وتنفيذ وفرض سياسات وقواعد تنظيمية.

- احترام المعاملات الاقتصادية والاجتماعية المتبادلة بينهم" . (Daniel Kaufmann، 1999)

✦ تعريف الاقتصادي François Asher:

- أنه اشتراك المؤسسات السياسية والفاعلين الاقتصاديين والقطاع الخاص مع بعضهم البعض، مما يجعل مواردها بصفة مشتركة وكل خبراتها وقدراتها وكذلك مشاريعها، لخلق مبدأ جديد قائم على تقاسم المسؤوليات في عملية إعداد وتنفيذ السياسة القادرة على الحفاظ على تماسك المجتمع.

✦ تعريف François Xavier Marien:

الحكم الراشد هو ذلك النمط الذي يتعلق بشكل جديد من التسيير الفعال.

✦ تعريف شارل فيليب دفيد:

- يشير إلى الحكم الراشد على أنه "المؤسسات والعمليات التي يحدد من خلالها المجتمع ممارسة السلطة وآليات اتخاذ القرار من أجل حل المشاكل المشتركة، فهو يستند عموماً إلى المعايير والمبادئ الرسمية وغير الرسمية وكذلك على القوانين والقواعد القانونية". (DAVID, 2013, p. 377)

✦ تعريف W.Brand:

الحكم الراشد هو مجموع مختلف الطرق والأساليب التي يقوم بها الأفراد والمؤسسات العمومية بتسيير أعمالهم بطريقة مستمرة يطبعها التعاون والتوفيق بين المصالح المختلفة، كما يتدرج هذا الحكم في المؤسسات الرسمية والأنظمة المزودة بالصلاحيات التنفيذية والترتيبات والتعديلات الرسمية التي على أساسها يكون الشعب والمؤسسات قد وقعت بصفة وفاقية لخدمة مصالحها العامة خدمة للمجتمع.

✦ تعريف Marcou Rangeon et Thibault:

الحكم الراشد هو تلك الأشكال الجديدة والفعالة بين القطاعات الحكومية والتي من خلالها يكون الأعوان الخواص وكذا المنظمات العمومية والجماعات أو التجمعات الخاصة بالمواطنين أو أشكال أخرى من الأعوان يأخذون بعين الاعتبار المساهمة في تشكيل السياسة.

✦ تعريف Aereldin and Landell-mills:

الحكم الراشد هو "استخدام للسلطة السياسية وتحكمها في المجتمع وإدارة لموارده في أغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ويشمل طبيعة تسيير الترتيبات المؤسسية وعمليات اتخاذ القرار ورسم السياسات وقدرة التنفيذ وتدفق المعلومات وفعالية القيادة وطبيعة العلاقة بين الحكم والمحكوم". (Serageldin، 1991)

✦ تعريف نادر فرجاني:

الحكم الراشد هو "نسق من المؤسسات المجتمعية المعبرة عن الناس تعبيرا سليما، يرتبط بينهما شبكة متينة من علاقات الضبط والمساءلة، بواسطة الناس يستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس في المجتمع". (فرجاني، 2000، صفحة 402)

✦ تعريف زهير عبد الكريم الكايد:

" مفهوم الحكم الراشد مفهوم مرن يتعلق بالأفكار والتوجهات ومجالات الاستخدام، وعموما فهو يتعلق بآليات اتخاذ القرارات التي تقوم على المشاركة وتتسم بالشفافية وتنطوي على المساءلة، وتخضع لسيادة القانون والتي تهدف إلى تحقيق المصالح العام، ويعني بتفاعل المجتمعات والمؤسسات المدنية المحلية في تحمل المسؤولية والمشاركة في رسم السياسات العامة، بذلك فهي تعكس مناخا مجتمعيا ديمقراطيا يتفاعل فيه كافة أطراف المجتمع ومكوناته الأساسية لتحقيق مستوى معيشي أفضل لكافة أفراد المجتمع". (الكايد، 2003، صفحة 16)

✦ تعريف الرئيس الجزائري السابق "عبد العزيز بوتفليقة":

صرح الرئيس الجزائري قائلا: "لا يمكن إقامة الحكم الراشد دون دولة القانون، ودون ديمقراطية حقيقية دون تعددية حزبية، كما لا يمكن أن يقوم حكم راشد إطلاقا دون رقابة شعبية". (جلطي، 2006، صفحة 13)

✦ تعريف المشرع الجزائري للحكم الراشد:

لقد ورد مصطلح الحكم الراشد في القانون رقم 06/06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، في الفصل الأول المتعلق بالمبادئ العامة في مادته الثانية، حيث عرفه بأنه "هو الحكم الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية"، كذلك تحدث عنه في المادة 11 من نفس القانون، وذلك في إطار تسيير المدينة، حيث تحدث عن ترقية الحكم الراشد في مجال تسيير المدن والذي يكون عن طريق: (الشعبية، 2006، الصفحات 16-17)

- تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة.
- توفير وتدعيم الخدمة العمومية باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة.
- توفير وتدعيم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها .

3. المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات والمؤسسات الغير رسمية:

1.1.3 مفهوم المؤسسات:

تعرف المؤسسات في الأدبيات الاقتصادية على أنها القيود الرسمية وغير الرسمية التي تحكم الأداء الاقتصادي في المجتمع، أي أن المؤسسات تتكون من جميع القيود التي تعارف عليها المجتمع لتحكم العلاقات التبادلية بين سكان البلد الواحد، وتتكون من:

- 1- المؤسسات الرسمية التي تتكون من الدستور و مجموعة القوانين و الأنظمة التي تحدد العلاقات التبادلية بين المتعاملين بشكل عام ومنها العلاقات الاقتصادية.
- 2- "العادات والتقاليد والأعراف التي تتطور في المجتمع، و التي تؤثر بشكل مباشر على العلاقات التبادلية بين السكان، وتحدد شكل التنمية الاقتصادية و الاجتماعية التي تتحقق". (الطلافح، 2013، صفحة 7)

أي أن مفهوم المؤسسات هذا الذي يتكون من مجموعة الضوابط الرسمية وغير الرسمية التي تحكم سلوك الإنسان في تفاعله مع الآخرين، وتختلف هذه بشكل واضح عن مفهوم السائد للمؤسسات بمعنى المنظمات كالوزارات و المؤسسات الحكومية والشركات القائمة. وتؤثر المؤسسات على التنمية لكونها المحدد الأهم لطرق التبادل بين الأفراد و المنظمات في المجتمع، كما تشكل الإطار الأساسي لعمل آلية تخصيص الموارد وحوافز استغلالها وتوجيهها لتحقيق الأهداف الاقتصادية. لذلك فان مرونة وتطور المؤسسات تعني سهولة وكفاءة تخصيص

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

الموارد وتحقيق معدلات نمو أفضل، كما أن فساد المؤسسات وتأخرها تعني بالضرورة تراجع عملية التنمية وإعاقتهما. وقد ثبت ذلك في دراسات كثيرة نظرية و تطبيقية منها:

Daron Acemoglu, Simon Johnson, and James Robinson 2005.

2.1.3 الاهتمام المتزايد بالمؤسسات:

بالرغم المتزايد بأهمية المؤسسات والتغيير المؤسسي إلا أن شأنها أهمل في نظريات التنمية لصالح العوامل الكمية مثل العمالة و الأراضي ورأس المال المادي ورأس المال البشري، وتزايد الاهتمام بالمؤسسات والجوانب المؤسسية على غرار مفهوم التوجيه الإداري أو الحاكمية (Gouvernance) ، ويرجع هذا الاهتمام المتزايد بالجوانب المؤسسية إلى عدة عوامل من أهمها:

أن هناك اعترافا متزايدا من قبل المؤسسات المالية الدولية بأن انضباط الاقتصاد الكلي وبرامج الإصلاح الاقتصادي المصممة تقنيا على أحسن الوجوه ليست كافية لوضع الدول النامية على طريق التنمية المتواصلة.

1- تتفق الأدبيات الحديثة على أن التوجيه الإداري إلا سلم يتطلب إصلاح خمسة مجالات على الأقل هي: إصلاح إدارة القطاع العام، الخضوع للمساءلة، والإطار القانوني، والشفافية والمعلومات، ومشاركة المجتمع المدني.

2- من الأسباب الأخرى لعودة الاهتمام بالمؤسسات التي لا تقل عن ذلك أهمية قصص النجاح في دول شرق آسيا وفشل الشيوعية في أوروبا الشرقية، وبغض النظر عن المشاكل الحالية فقد نسبت معدلات النمو التي تمتعت بها مؤخرا العديد من دول شرقي آسيا إلى وجود مؤسسات تتسم بالكفاءة ومن بين العوامل التي قدمت لتفسير نجاح تلك الدول، اللامركزية ومنع الضغوط السياسية وارتفاع نوعية الجهاز البيروقراطي، والالتزام بالنمو الذي تعود منافعه على الجميع، والشفافية والخضوع للمساءلة والسياسة القائمة على المشاركة.

3- هناك تفسير آخر للاهتمام بالمؤسسات ينبع من التغيرات التي طرأت على الاقتصاد العالمي نتيجة للعولمة التي أوضحت بجلاء تكاليف عدم الإصلاح. فسرعة التغيير الناشئة عن العولمة تدفع الحكومات الوطنية إلى إصلاح المؤسسات.

3.1.3 المؤسسات الاقتصادية السليمة:

تمتع المؤسسات الاقتصادية السليمة التي تعزز النمو الاقتصادي بثلاث سمات رئيسية: أولها سيادة القانون الذي يعني توفير حماية ملائمة لحقوق الملكية الخاصة والحقوق المتعاقدة، فكلما تحسنت حماية تلك الحقوق ارتفعت معدلات الاستثمار والإنتاج. وهو يفضي بدوره إلى زيادة معدلات النمو الاقتصادي.

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

أما السمة الثانية فتتمثل في فاعلية القطاع العام في توفير السلع والخدمات العامة، فبجانب من انخفاض معدلات عوائد المشروعات يعود إلى الأعباء الضريبية التي تستخدم لتمويل السلع والخدمات العامة.

بيد أن ذلك يمكن تعويضه بزيادة الإنتاجية نتيجة آثار الفارق بين زيادة معدلات العائد نتيجة نمو الإنتاجية من جانب وتقلص الإنتاجية بسبب الأعباء الضريبية اللازمة لضمان توفير السلع والخدمات العامة من جانب آخر.

"أما السمة الثالثة للمؤسسات الاقتصادية السليمة، فتتعلق بالحرية الاقتصادية وتؤول إلى إرساء حرية دخول منافسين جدد إلى السوق والحفاظ على تلك الحرية، وهو ما يتيح منافسة حرة بين المنافسين في السوق، فضغوط التنافس تخلق محفزات لكل المنخرطين في السوق على زيادة الفاعلية و زيادة مستوى التكنولوجيا التي يستخدمونها من خلال الابتكار في أسلوب ممارسة الأعمال. كذلك تحفز الضغوط التنافسية الكبيرة على إنتاج السلع التي يحتاجها السوق فقط، وتوفيرها بأقل سعر ممكن وإنتاجها بأقل تكلفة ممكنة لكل وحدة إنتاج". (بيجوفيتش، 2012، صفحة 5)

ومع تطور الابتكار تتطور المؤسسات الاقتصادية السليمة بيد أن الابتكار التكنولوجي عادة ما يكون أسرع من التطور المؤسسي، لذلك ونظرا لان الابتكار التكنولوجي أمر مستمر فان الإصلاح المؤسسي هو المهمة التي يتعين على كل البلدان الاضطلاع بها حتى تلك التي تتمتع بتطور مؤسسي كبير.

وبعد تحقيق تلك الحماية ينبغي تعزيز ما يتعلق بسيادة القانون من ترسيخ كفاءة نظام قضائي لديه القدرة ليس فقط على إنزال العقوبة، بل أيضا على تحقيق الردع من خلال المعاقبة على انتهاك القطاع الخاص لحقوق الملكية أو الحقوق التعاقدية. وفيما يتعلق بالحرية الاقتصادية، فأهم ما فيها إضفاء الطابع المؤسسي على حرية دخول منافسين جدد، لما يمثله ذلك من ضمان ضغط تنافسي قوي تستشعره كل الأطراف في السوق.

2.3 المؤسسات الغير رسمية:

لكل مفهوم أبعاده وأهدافه، ونفس الأمر ينطبق على الحكم الراشد والذي يسعى دائما إلى تحقيق غاية وأبعاد عديدة ومتنوعة سواء كانت سياسية أو قانونية، اقتصادية أو اجتماعية، ويتضمن الحكم الراشد ثلاث ميادين رئيسية للمؤسسات الغير رسمية هي الدولة (الحكومة)، القطاع الخاص والمجتمع المدني.

1.2.3 الدولة:

الدولة في اللغة العربية يقابلها (State) في اللغة الإنكليزية و(Stata) بالألمانية و(Etat) في الفرنسية وهي في الأساس كلمة لاتينية هي (Status) وتعني الواقف أو الثابت، أو الحالة المستقرة والثابتة (غزال، 1989، صفحة 69)، واستخدمت كلمة (الجمهورية) (Republica) في اللغة الفرنسية بصورة أكثر، وهذا مذكور في مؤلفات (جان بودان) الكتب الستة للجمهورية، وكانت كلمة (Respublica) إذ استخدمت لأول مرة بمعنى الشؤون العامة لكنها أصبحت فيما بعد تعني شكلا من الحكم، لا ينتخب فيه رئيس الدولة على أساس وراثي أو غير مباشر (ادواردس، 1999، صفحة 395)، إذن فالدولة (State) هي كلمة حديثة نسبيا استخدمت في أوروبا في عصر النهضة بشكل واضح وواسع للدلالة على ذلك الإطار المنظم للسلطة السياسية، ولكن الكلمة أخذت قبل ذلك مدلولاً سياسياً في العصور الرومانية عندما أصبحت تعرف بالجمهورية، إلا أنه كان علينا الانتظار حتى القرن السادس عشر حين استخدم ميكافيلي في كتابه (الأمير) كلمة الدولة بالمعنى الحديث، إذ قال "كل هيئة التي كان أو لها سلطة على الشعوب هي دول، أو إمارات، أو جمهوريات" (غزال، مرجع سابق، صفحة 18). وبذلك فقد انصرف مدلول الدولة في اللغات الأوربية إلى الهيئة أو الجماعة بعدها حالة مستقرة وثابتة، بيد أنه في العصر الحديث لا تشير إلى جميع المجتمعات مهما كان نوعها أو درجة تنظيمها، بل تنصرف إلى درجة معينة من التنظيم تتفق مع المفهوم الصحيح الحديث للدولة.

وتشتق كلمة (الدولة) في اللغة العربية من الفعل (دال) بمعنى تغير الزمان وانقلب، ومن هذا قولهم (دالت دولتهم) بمعنى ذهبت وأتت مكانها دولة أخرى، وفي هذا تأكيد على عنصر التغيير والتحول. (هندي، 1984، صفحة 159)، وجاء في لسان العرب حول كلمة (الدولة) (بضم الدال) "اسم الشيء الذي يتداول والدول (بفتح الدال) الفعل والانتقال من حال إلى حال، ويشير أيضا إلى الإدالة والغلبة، مثلا وأدلنا الله من عدونا من الدولة يقال: اللهم أدلني على فلان وانصرني عليه، وفي الحديث تُدال عليهم، ويُدالون علينا، الإدالة: الغلبة، والدولة الانتقال من حال الشدة إلى الرخاء، ودالت الأيام أي دارت، والله يداولها بين الناس، وتداولته الأيدي أخذته هذه المرة وهذه المرة". (منظور، 1999، صفحة 444)

وبذلك فإن (الدولة) في العربية تشير إلى الغلبة، والاستيلاء، والشيء المتداول فيكون مرة لهذا ومرة لذلك والدولة في الحرب بين الفئتين أن تدال إحدى الفئتين على الأخرى، أي أن تهزم هذه مرة وهذه مرة ودالت الأيام دارت، والله يداولها بين الناس، ودال الدهر انتقل من حال إلى حال. ويعني هذا أن تعبير الدولة في اللغة العربية يدل على عدم الاستقرار والتغيير عكس المعنى المستفاد من الأصل

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

اللاتيني (الغالي، 1996، صفحة 19) ولكن الدولة باتت تستخدم في العربية الحديثة والمعاصرة مقابل (State) الانجليزية.

فالحكم الراشد وعلى مدار القرن الواحد والعشرين يحتم على حكومات الدول المتقدمة والنامية أن تعيد النظر في دورها في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية لتقليل هذا الدور حتى يتسنى لتحديات التغيير من المصادر التالية:

- القطاع الخاص الذي يحتاج إلى بيئة مساعدة للأسواق الحرة بالإضافة إلى تحقيق أفضل توازن بين الحكومة والسوق.

- الاستجابة لاحتياجات المواطن من قبل الحكومة لتكون مسؤولة وتعمل على اللامركزية بشكل واسع.

- الضغوط العملية الممارسة من قبل القوى العظمى والاتجاهات العالمية الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه كيان وطبيعة الدولة بما فيها الحكومة.

2.2.3 القطاع الخاص:

القطاع الخاص هو نظام اقتصادي مختلط ويكون جزئه غير خاضع لسيطرة الحكومة حيث تسود قوانين السوق والمشاريع التجارية الخاصة، ويشمل المؤسسات الخاصة (في مجالات التصنيع والتجارة والمصارف والتعاونيات وما إلى ذلك) بالإضافة إلى القطاع الغير الرسمي في السوق، ويقول البعض أن القطاع الخاص جزء من المجتمع المدني غير أن القطاع الخاص مستقل إلى الحد الذي يؤثر به أطرافه على السياسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بطرق تخلق بيئة مواتية بدرجة أكبر إلى السوق والمشاريع التجارية. كذلك القطاع الخاص هو ذلك القطاع الذي يدار بمعرفة الأفراد ووحدة الأعمال وتتولى آليات السوق توجيهه، بالنسبة للأنشطة الاقتصادية الخاصة، وهي تسعى بالتالي إلى تحقيق أقصى ربح. وتعتبر الدولة قوة كبرى في تحقيق التنمية ولكنها ليست الوحيدة في ذلك، فالتنمية البشرية المستدامة تعتمد في جانب منها على خلق الوظائف التي تولد ما يكفي من الدخل لتحسين مستويات المعيشة ومعظم الدول تسلم بأن القطاع الخاص هو المصدر الأساسي لفرص العمالة المنتجة، فالدول تستطيع أن تشجع تنمية القطاع الخاص بصورة مستدامة من خلال ما يلي:

- إنفاذ حكم القانون.

- إيجاد بيئة اقتصاد كلي مستقرة.

- المحافظة على القدرة التنافسية للأسواق.

- ضمان تسهيل حصول الفقراء على الإئتمانات.

- دعم المؤسسات التي تولد أكبر عدد من الوظائف والفرص.

- اجتذاب الاستثمار والمساعدة في نقل المعارف والتكنولوجيا ولا سيما الفقراء.

- توفير حوافز لتنمية الموارد البشرية.

- حماية البيئة والموارد الطبيعية. (الإنمائي، 1998)

3.2.3 المجتمع المدني:

فمع تبلور الموجة الثالثة للديمقراطية في حقبة التسعينات، وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي، ازداد الاهتمام بمفهوم المجتمع المدني ومؤسساته. (هلال، 1997، الصفحات 267-268) وفي هذا تقول أماني قنديل:

"شهد تعبير المجتمع المدني ذيوعا وانتشارا هائلين في العقدين الأخيرين من القرن العشرين، والمفهوم قد تطور أساسا في الغرب مرتبطا بسياق تاريخي وعبر فترة طويلة وممتدة من الزمن، وقد جاء ملازما لوجود الدولة القومية وتطورها والتي قامت أساسا على إقرار حق المواطنة والمساواة القانونية للمواطنين وشرعية الحكم، وقد ارتبط بذلك التطور التاريخي بتشكيل ذهنية لها سمات محددة تقبل مبدأ المجتمع وتؤمن بوجوده المستقل عن السلطة السياسية، وليس مجرد كيان هامشي". (قنديل، 1999، صفحة 263)

وعليه فالمفهوم ليس مفهوما حديثا فجزوره تعود إلى فلاسفة العقد الاجتماعي الذين تعاملوا مع العلاقات التنسيقية والتعاونية بين الأفراد باعتبارها علاقات منشئة للمجتمع وحافظه لاستقراره، ومن بعد تطور المفهوم تطورا كبيرا على يد هيغل الذي ميز بين المجتمع المدني كشبكة من التفاعلات التلقائية القائمة على العادات والعرف والتقاليد، والدولة بوصفها مجموعة من المؤسسات السياسية والقانونية التي تمارس في إطارها شبكة العلاقات السابقة، لكن رغم هذه الجذور التاريخية للمفهوم إلا أن استخدامه بشكل مكثف في أدبيات السياسة المقارنة ارتبط بعقدي الثمانينات والتسعينات وما صحبهما من تطور في اتجاه الديمقراطية. (مسعد، 2000، الصفحات 178-180)، وهو ذات الأمر الذي أكد عليه سعد الدين إبراهيم الذي أرجع شيوع استعمال مصطلح المجتمع المدني في أدبيات العلوم الاجتماعية إلى تسعينيات القرن العشرين، بعد انهيار دول الكتلة الشرقية وفي مقدمتها أكبر وأقوى هذه الدول، الاتحاد السوفيتي نفسه، إلا أنه أرجع ظهور المفهوم إلى القرنين السادس عشر والسابع عشر، مع نظريات العقد الاجتماعي عند توماس هوبز، وجون لوك، وجان جاك روسو، حيث كان المفهوم يشير في ذلك الوقت إلى مجتمع المواطنين الأحرار، الذين يختارون بإرادتهم الحرة شكل وشروط الحكم الذي يعيشون في ظله. وظل مصطلح المجتمع المدني يستخدم بواسطة المفكرين الاجتماعيين حتى بعد هيغل وماركس أي إلى أواخر القرن التاسع عشر.

المجتمع المدني هو "مجال للحياة يتميز مؤسسيا عن الدولة الجغرافية ويشمل تجمعا معقدا وديناميكيا من المؤسسات غير الحكومية المحمية قانونيا التي تميل إلى العمل السلمي والتنظيم

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

الذاتي والمراجعة الذاتي" (الإنمائي، نحو الحرية في الوطن العربي، 2004، صفحة 126)، كذلك المجتمع المدني "هو عبارة عن تنظيم يتكون من مجموعات قوية ومستقلة تشكل سلطة قوية مضادة للدولة". (الأوسط، 2005، صفحة 22)

ومنظمات المجتمع المدني هي مجموعة الروابط والجمعيات التي ينظم بها المجتمع نفسه بصورة تطوعية وهي تشمل النقابات والمنظمات غير الحكومية، والجمعيات النسائية والثقافية واللغوية والدينية والجمعيات الخيرية ورابطات رجال الأعمال والنوادي الاجتماعية والرياضية والتعاونيات ومنظمات تنمية المجتمعات المحلية وجماعات البيئة والروابط المهنية والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات الأبحاث السياسية ووسائل الإعلام، وتدخل فيها أيضا الأحزاب السياسية وإن كانت تعد جزءا من المجتمع المدني والدولة على حد سواء في حالة تمثيلها في البرلمان.

ولما كانت كل من الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني لها نقاط قوتها وضعفها، فإن تحقيق الحكم الراشد يتطلب تفاعلا أكبر بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني من أجل تحقيق التنمية المستدامة التي تتركز على الناس، لذا لا بد من إحداث شراكات بين العناصر الثلاثة والتكيف بصورة مستمرة بما يسمح بتحقيق الاستقرار الطويل الأجل.

4. الحكم الراشد والدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية:

1.4 دور الحكومة التنموي:

تعمل الحكومة على تنظيم الخدمة المدنية في الجهاز الحكومي وترشيده بحيث يجب أن يتضمن التركيز على الكفاءات والقيم التي يحتاجها المجتمع لتقوية الخدمة العامة للمواطنين، ومن بين هذه القيم:

أ- ضبط الاستراتيجيات وتحديد الأولويات وتقديم الحوافز المساعدة للهيكل والأنظمة الموجودة في الإدارة العامة.

ب- إيجاد الطرائق الفعالة للسيطرة على الأداء وتقوية المساءلة في جميع مؤسسات الدولة وتعميق التركيز على نوعية الأداء المتعلق بتنفيذ هدف محدد من أهداف السياسة العامة.

ج- زيادة الشفافية واستئصال الفساد، مع وضع مدونات تشريعية لمكافحة في ظل محاسبة المؤسسات والمسؤولين عن أفعالهم وتصرفاتهم، والاستجابة لتطلعات المواطنين وضمان مطالبهم واحتياجاتهم في إطار دولة القانون.

د- إنسياب المعلومات ذات العلاقة بالسياسات وتقييمها، وهذا يسعى بالشفافية.

هـ- تحسين اختيارات المستهلك في ظل جودة الخدمات مع ترويج استعمال الموارد بكفاية وفعالية.

مع الإشارة إلى أن الإدارة العامة تقوم على أربعة اعتبارات أو عناصر يجب الانتباه إليها والأخذ بها وهي:

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

- معرفة أن اللامركزية الإدارية تؤدي إلى التقليل من البيروقراطية، مع التماثل للسوق وبما يحكمه من آليات التكلفة والعائد.
 - التوجه لتحقيق الجودة.
 - قياس أداءها على الإدارة العامة.
 - التوجه نحو إرضاء المستهلك.
- وأن من أساسيات سياسة الإصلاح التنموي الذي تقوم به الدولة هو أن يقتصر دورها على الحماية والتنظيم مع إشراك مؤسسات المجتمع المدني، في توفير الخدمات للمواطنين ومعرفة احتياجات ومطالب الذين لم تتح لهم الفرصة في الاستفادة من ثمرات السوق، وهذا ما يسمى بتوسيع المشاركة.

2.4 دور المجتمع المدني التنموي:

على الرغم من الدور الذي تحظى به مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الحياة السياسية والإصلاح السياسي والتنمية بشكل عام، مع الدعم والإسناد المفاهيمي الذي نجده في تقرير كل دولة عن مجتمعها المدني في أغلب الدساتير بأنه "يكفل الدستور... حرية التجمع، وحرية تكوين الجمعيات"، ولكن قانون الطوارئ لا يزال يفرض العديد من القيود على المجتمع المدني وحرية التجمع، ففي بعض الدول العربية كمصر، مازال يعمل بقانون الطوارئ منذ اغتيال الرئيس أنور السادات في بداية ثمانيات القرن الماضي والأردن طبقت القانون نفسه لعدة سنوات، ولم تزل الجزائر تعمل به (ابتسام، 2004، صفحة 69)، وطبقته تونس في أحداث ثورات الربيع العربي لمكافحة الإرهاب. ومع هذا التقييد، إلا أن منظمات المجتمع المدني غير الربحية التي تهدف لخدمة الجماعة والمجتمع، أدت دورا مهما في المجتمعات الديمقراطية، ولا سيما المشاركة السياسية، وأدى تراكم تجاربها في التعامل مع الحكومة والشعب والقطاع الخاص، إلى أهليتها في حماية حقوق الإنسان وتجميع وتكوين المصالح وتكوين القيادات، والربط بين المجموعات المتنافرة وضبط الفساد وإساءته المحتملة، "غش، تلاعب بالمال العام سرقة، اختلاس"، مع إخضاع المفسدين للمحاسبة، وتشجيع وتدعيم قيم التسامح والاعتدال، واحترام وجهات النظر، إضافة إلى مساندة حرية الفرد وحقوق الأقليات، فضلا على المساعدة في الإفصاح عن المعلومات وضمان "التنافسية والشفافية"، التي تساعد المستثمرين في اتخاذ القرارات السليمة، كما أن منظمات المجتمع المدني ساهمت في نقل هموم المواطنين، وتقديم الدعم التقني للسياسات الحكومية وحشد العموم و تثقيفهم حول القضايا الوطنية، ومراقبة السياسات الحكومية وتقييمها، ومن هنا يتعين على المجتمع المدني أن يصل إلى الأماكن التي لا يستطيع أن يصله المواطن بمفرده، من خلال توجيه

انتباهه إلى مشكل الفساد وإشكالية وصول المعلومات، إضافة إلى دوره في تعزيز التنافس بين المؤسسات الحكومية ذاتها من خلال إصدار تقارير ومنح جوائز لأحسن سبل التسيير وأحسن الإدارات خدمة للمواطن.

3.4 دور القطاع الخاص التنموي:

من فاعلية الحكم الراشد في القطاع الخاص تحقيق حماية المساهمين والمستهلكين والمستثمرين، مع مراعاة مصالح العمل والعمال، للحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة، مع الالتزام بأحكام القانون والمحاسبة، ويشمل القطاع الخاص المشاريع الخاصة للتصنيع، والتجارة، والمصارف، والاستثمار الأجنبي. كما ينظر إلى أن القطاع الخاص صاحب دور مهم في التغيير، وعملية التنافس، وفتح المجال لتشغيل الأيدي العاملة، وتعزيز قدرة الصادرات على المنافسة، وتحقيق التكامل الاقتصادي مع الاقتصاد العالمي بالإضافة إلى أن القطاع الخاص يقيم مناخ الاستثمار، ويقدم خدمات استشارية بشأن إصلاحات السياسات والمساعدة الفنية وعملية الإقراض. وهذا يبين أن دعم المشاريع الخاصة وتشجيعها، لتصبح أكثر شفافية وتنافسية من قبل الحكومة، غاية في الأهمية، ويتم هذا من خلال خلق بيئة اقتصادية مستقرة وتحسين مستوى الدخل واستقطاب الاستثمارات، والمساعدة في نقل المعرفة والتكنولوجيا، والتحفيز للتنمية، أي تحرير النشاط الاقتصادي، عن طريق إعطاء القطاع الخاص مجالاً أوسع للحد من احتكار الدولة (معن، 2006، صفحة 39)، كما أن القطاع الخاص شريك مهم وداعم فعال لنشاطات مؤسسات المجتمع المدني، سواء كان هذا الدعم مادياً أو معنوياً، من خلال قدرته على تمثيل آراء هذه المنظمات في المشاريع التنموية، أو في المفاوضات بينها وبين الحكومة، ويعتبر هذا الدور تبادلياً مع لمجتمع المدني.

لقد أصبحت إعادة هيكلة القطاع الخاص ضرورة، ليستطيع المساهمة في التنمية الاقتصادية ومواجهة التحديات، مما يستدعي من الشركات الفردية العائلية طرح أسهمها للاكتتاب العام إذا كانت بحاجة إلى زيادة رأس مالها، بدلاً من زيادة الاعتماد على الاقتراض.

بناء على ذلك، فإن عملية التنمية والتطور الاقتصادي مسؤولية مشتركة بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، ومن خلالها تتوسع الطاقة الإنتاجية، وتزيد قدرات المجتمع، ويتم تفعيل الارتباط بين الكفاءة والجهد، وتوزيع الأدوار بينهما، وهذا التعاون يحسن ويبسط وييسر خدمة المستهلك ويرفع فعالية الاقتصاد، ويحسن أداءه، ويشجع فرص الاستثمار، ويحسن وضع الحكومة المالي في إسهامه في حل مشكلة الميزان التجاري والاستيراد، كما يصحح الخلل في ميزان المدفوعات، ويحارب الفساد الاقتصادي.

أما الضابط لمعالم التعاون بينهما فيتمثل في تعزيز سيادة القانون من خلال الإصلاحات القانونية والقضائية، وإنشاء وصيانة النظم الضريبية الفعالة والعادلة، مع صياغة سليمة وشفافة للوائح

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الرشيد

والقرارات ومحاربة الفساد، وإزالة عوائقه وتخفيض تكاليف المعاملات، وهذه الشراكة في أداء المهام والواجبات يتحمل من خلالها المخاطر والمنافع، أما فيما يتعلق بالخدمات الاجتماعية الأساسية، مثل التعليم والرعاية الصحية، فتكون من اختصاص الدولة التي يتوقع أن تقدم خدمات عالية الجودة. والإهمال والقصور والتأخر عن تقديم الخدمات يحتم إصلاح القطاع العام الذي يوجب وضع إستراتيجية (آلية) للإصلاح المؤسسي لمكافحة الفساد في عدة مجالات تتضمن ضبط الإنفاق العام، وتفعيل سياسة الضرائب، واحترام القضاء، وتشجيع اللامركزية، وإيجاد الحكومة الالكترونية، والمساعدات التقنية، وذلك لتحقيق العديد من الأهداف، أهمها مكافحة الفساد على المستوى الوطني والمحلي، والاستخدام الفعال للموارد العامة، والإصلاح القانوني، وتطوير الصحافة والمساءلة، وتدعيم البرلمان، وتدعيم الروابط بين القطاعين العام والخاص، وتقليص تبذير المال العام. بناء على ذلك، ولتفعيل آلية عمل تلك الإستراتيجية يتحتم إنشاء هيئة وطنية لمكافحة الفساد وتجريم استغلال السلطة) استغلال المنصب للحصول على المنفعة بطريقة غير شرعية " الرشوة أو الابتزاز أو استغلال النفوذ أو المحسوبية، أو الغش، أو تقديم الهدايا للتعجيل بالخدمة، أو التهرب الضريبي، أو عن طريق الاختلاس بارتفاع تكاليف التكوين الرأسمالي للمباني والمعدات نتيجة العمولات". (الدولية، 2005، صفحة 23)

وعليه فإن توازن القوة بين الدولة والمجتمع المدني، وبينها وبين القطاع الخاص، يمكن القائمين بعملية الإصلاح من تحديد فرص مكافحة الفساد في ظل وجود الإرادة السياسية، ويتم هذا عن طريق التركيز على تبادل المعلومات بين الفواعل الثلاثة، باعتبار أن من أسباب عدم فاعلية الإصلاحات هو قلة أو ندرة المعلومات بينها، وأن فهم طبيعة الفساد تكمن في آلية التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني على مستوى الجمهور والمؤسسات الاقتصادية، القطاع الخاص والمؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية للدولة، فالإيمان بدولة المؤسسات والرشاد السياسي بديل لدولة الأشخاص، لأن دولة الرشاد تقوم بتوزيع الأدوار وفق منطق التشبيك الذي يكرس دولة المواطنة، والقانون، ويعزز الإرادة السياسية التي تواجه الفساد والإفساد، بهدف تحقيق التنمية.

5. الخاتمة:

إن إتاحة أكبر قدر من المعلومات والمعارف لأوسع شرائح المجتمع، يعتبر شرطا أساسيا لجعل التنمية قضية وطنية يشارك فيها كافة أفراد شرائح المجتمع وليس الدولة أو النخبة فقط. كذلك لجعلها نشاطا قائما على المشاركة والشفافية وخاضعا للتقييم والمساءلة.

وعلى الرغم أهمية المؤسسات في تفسير التفاوت بين الدول فيما يتعلق بمراحلها التنموية إلا أن الانتقال فيما يتعلق بالإصلاح المؤسسي تحيط به العديد من المحاذير. فالحلول المؤسسية التي تؤدي إلى أداء اقتصادي جيد في بيئة معينة ربما كانت غير ملائمة في بيئة أخرى إذا لم تتوفر الأعراف المعضدة والمؤسسات المكملة وآليات التطبيق (مثل النجاح الصيني والإخفاق الروسي).

وكما يقول دوجلاس نوث، الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد ورائد اقتصاديات المؤسسات إن نقل القوانين السياسية والاقتصادية للاقتصاديات المتطورة إلى اقتصاديات العالم الثالث وشرق أوروبا ليس شرطا كافيا للأداء الاقتصادي الجيد.

وفي محاولتنا للبحث في مدى الدور الذي تلعبه المؤسسات الغير رسمية لتحقيق الحكم الرشيد توصلنا إلى عدة نتائج تواجه الحكم الرشيد، نذكر منها ما يلي:

- تعد المؤسسات الغير رسمية الفاعل القوي والأكبر في تحقيق الحكم الرشيد من خلال ممارسات المختلفة و ما يليه من دور في التعبئة الجماهيرية حول القضايا العامة وهذا ما يجعلها تحقق أهدافها.

- تحقيق الحكم الرشيد يتطلب حكومة متفتحة على المواطنين، ومجتمع مدني نشيط وقطاع خاص يخلق مناصب شغل من خلال الشراكة بين هذه المؤسسات الثلاثة.

- التركيز على بناء المواطن عبر تطوير دور المواطن السياسي ومشاركته من خلال نشر وتعميق قيم الديمقراطية والمشاركة الأساسية، من سيادة القانون واستقلال القضاء والمساواة أمام القانون، وحرية العمل السياسي والفكري وحرية الصحافة، والتعددية السياسية والانتخابات والديمقراطية الحرة النزهة، والسماح لمؤسسات المجتمع المدني حرية التنظيم والإبداع والتطوير. ونظرا للأهمية البالغة للمؤسسات الغير رسمية ودورها في تحقيق الحكم الرشيد، خرجنا ببعض التوصيات نلخصها فيما يلي:

- على الحكومات التفتح والانفتاح على مجتمعاتها والتمتع بالديمقراطية التشاركية.

- لا بد من تفعيل دور المجتمع المدني في العمل السياسي ومساءلة الحكومة في فشل السياسات التي اتبعتها.

- أولا وأخيرا النظام السياسي الديمقراطي هو الكفيل بالقضاء تدريجيا على الفساد، لذلك لا بد من محاولة الفصل بين السلطات، وضمان الشفافية والمساءلة والمشاركة الشعبية، وتطهير

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

الحياة السياسية والحزبية من الممارسات المشبوهة مع قضاء مستقل لا يخضع إلا لأحكام القانون وحرية الإعلام.

6. المراجع:

1.6 المراجع باللغة العربية:

• الكتب:

- زهير عبد الكريم الكايد، (2003)، "الحكمانية: "Governance" قضايا وتطبيقات"، القاهرة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
- إسماعيل غزال، (1989)، "القانون الدستوري والنظم السياسية"، ط1، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- جيفري روبرتس وأكشر ادواردس، (1999)، "القاموس الحديث للتحليل السياسي"، بيروت-لبنان، ترجمة: سمير عبد الرحيم جلي، ط1، الدار العربية للموسوعات.
- إحسان هندي، (1984)، "مبادئ القانون الدولي العام في السلم والحرب"، دمشق، ط1، دار الجليل للطباعة والنشر.
- ابن منظور، (1999)، "لسان العرب"، اعتنى بتصحيحه: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، بيروت-لبنان، ج4، ط3، دار الإحياء للتراث الشعبي، مؤسسة التاريخ العربي.
- جميل صليبا، (1385)، "المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية"، إيران، ج1، ط1، ذوبي الغربي- سليمان زاد.
- كمال الغالي، (1996)، "مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية"، منشورات جامعة دمشق، مديرية الكتب الجامعية.
- علي الدين هلال، (1997)، "تطور النظام السياسي في مصر 1803-1997"، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
- علي الدين هلال و نيفين مسعد، (2000)، "النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير"، بيروت، لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى.
- الكتيبي ابتسام، وآخرون، (2004)، "الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي"، بيروت، لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1.
- منظمة الشفافية الدولية، (2005)، "نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد"، لبنان، المركز اللبناني للدراسات.

• المجالات:

الدور التنموي للمؤسسات الغير رسمية في تحقيق الحكم الراشد

- الأخضر عزي، غانم جلطي، (2006)، "قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد"، الجزائر، مجلة الدراسات الإستراتيجية، العدد 12، مركز البصيرة.
- نادر فرجاني، (2000)، "رفعة العرب في صلاح الحكم في البلدان العربية"، مجلة المستقبل العربي، العدد 256، لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، ص 402.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2006)، "القانون رقم 06/06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة"، الجريدة الرسمية العدد 15، المطبعة الرسمية الجزائر 12 مارس.
- ديوب محمد معن، (2006)، "المتطلبات الأساسية لنجاح برنامج الخصخصة"، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد 28، العدد 3، سوريا.
- بوريس بيغوفيتش، (2012)، "دفع عجلة التنمية عبر الحرية الاقتصادية وسيادة القانون"، قضايا الإصلاح الاقتصادي، مركز المشروعات الدولية الخاصة.
- أماني قنديل، (2001)، "المجتمع المدني في مصر"، في: نازلي معوض (تقديم وتحرير)، "الخبرة السياسية المصرية في مائة عام: أعمال المؤتمر السنوي الثالث عشر للبحوث السياسية 4-6 ديسمبر 1999"، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

• التقارير:

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، (2004)، "نحو الحرية في الوطن العربي"، الأردن، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام، المطبعة الوطنية.
- وحدة الشرق الأوسط قسم المبادرات الخاصة، (2005)، "صندوق الحكم الجيد بالشرق الوسط"، أوتاوا، كندا، مركز الأبحاث للتنمية الدولية.
- برنامج الأمم المتحدة، (2002)، "تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002"، الولايات المتحدة الأمريكية، المكتب الإقليمي للدول العربية نيويورك.
- حسين الطلافحه، (2013)، "سجل التطورات المؤسسية في الدول العربية"، سلسلة الخبراء المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد 26، مارس 2013.

• القوانين والمنشورات:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2006)، "القانون رقم 06/06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة"، الجريدة الرسمية العدد 15، المطبعة الرسمية الجزائر.
- تعريف الحكم: oxford dictionary.
- عدوان شارل، (2007)، "إدارة الحكم: أخبار و أفكار" هي نشرة إخبارية إلكترونية شهرية تصدر عن مكتب نائب رئيس البنك الدولي لمنطقة الشرق وشمال إفريقيا، المجلد 1، العدد 1.

• مواقع الإنترنت:

- جون سولفان "الحكم الديمقراطي الصالح: المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي، انظر: www.cipe-arabia.org/pdfhelp.asp . 28/07/2018.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وثيقة سياسية عامة، كانون الثاني/يناير 1998. انظر:

"*Governance for sustainable development*"

<http://www.magnet.undp.org/policy/chapter1.htm>.22/10/2018.

2.6 المراجع باللغات الأجنبية:

- Tim plumptre, john graham, (1999), "*governance and good governance*"; international and aboriginal perspectives, Ottawa, Canada, Institute on governance.
- The World Bank, (1992), "*governance and development*"; Washington, the World Bank publication, D.C.
- UNDP, (1996), "*decentralised governance and development programme*", New York.
- Transparency International Greater access to official information and containing conflicts of interest,(1998), "*key to containing corruption*",Berlin /London, TI working paper.
- Agence canadienne de développement international, (1997), "*Droits de la personne démocratisations et la bonne gouvernance*".
- CAD-OCDE, orientations du CAD, (1993), Paris, "*développement participatif et la saine gestion des affaires publiques*".
- International monetary fund, "*good governance: the IMF'S role*", 2000, voir: www.imf.org/external/pubs. 25/8/2018.
- Broadbent report, (1999), building on strength: "*improving governance and accountability in Canada's voluntary sector*", Ottawa, Canada institute on governance.
- Daniel Kaufmann, aart kraay and Pablo zoido lobaton, (1999), "*governance matters*", world bank policy research working paper No 4370 washington,D.C.
- Charles-Philippe DAVID, (2013), "*la guerre et la paix, approche et enjeux de la sécurité et de la stratégie*", (Paris : Presse de sciences politiques).
- serageldin,I.and landell-mills, (1991), "*governance and external factor*", Washington.D.C, Annul conference on development economics. World Bank.